

Distr.: Limited
22 March 2001
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة المخدرات
الدورة الرابعة والأربعون
فيينا، ٢٠-٢٩ آذار/مارس ٢٠٠١
البند ٩ من جدول الأعمال
تدعيم آلية الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات

مصر* والمكسيك: مشروع قرار

توصي لجنة المخدرات المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروع القرار التالي:

تعزيز برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات ودور لجنة المخدرات
بصفتها هيئته التشريعية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يؤكّد من جديد أن العمل على مكافحة مشكلة المخدرات العالمية هو مسؤولية مشتركة ومتقاسمة تتطلب نهجا متكاملا ومتوازنا،

وإذ يستذكر أن الجمعية العامة، في دورتها الاستثنائية العشرين المكرسة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية معاً، أسندت إلى لجنة المخدرات ولايات إضافية وعززت كلاً من دورها كمحفل عالمي للتعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدرات العالمية ووظائفها كهيئة تشريعية لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وكهيئة تعاهدية،

وإذ يدرك الحاجة إلى تشجيع قيام آلية للحوار المنتظم بين الدول الأعضاء وبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات بشأن تخطيط وتنفيذ برامج مراقبة العقاقير، تراعى فيها أولويات الدول الأعضاء، من أجل ضمان جدواها ونجاحها،

* نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين.

وإذ يؤكّد من جديد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٠/١٩٩٩، المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩، الذي يوصي بتخصيص حصة كافية من ميزانية الأمم المتحدة العادية للبرنامج لتمكينه من الاضطلاع بولايته،

وإذ يلاحظ مع القلق أن الترتيب الحالي فيما يتعلق بالتبرعات يعوق قدرة برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات على ممارسة مرونة في التخطيط لبرامجه وتنفيذها بطريقة تمكنه من تحقيق أهدافه،

وإذ يستذكر قرار الجمعية العامة ١٨٥/٤٦ جيم، المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، الذي أنشأت فيه الجمعية العامة صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات ووسعت ولاية لجنة المخدرات لتمكينها من العمل كهيئة تشريعية للبرنامج،

وإذ يستذكر أيضا قراره ٣٠/١٩٩٩ الذي أوصى فيه بتدابير ترمي الى تعزيز آلية الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات على الصعيد الدولي،

١- يطلب الى لجنة المخدرات أن تعقد عددا كافيا من الاجتماعات فيما بين الدورات للنظر في جميع عناصر كل من الجزء المتعلق بوضع المعايير والجزء العملي من برنامج عملها في المرحلة التحضيرية وأن تعزز قدرتها على توفير الارشاد السياسي لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات في دورته العادية؛

٢- يطلب أيضا الى المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات أن يعقد اجتماعات على فترات منتظمة للبلدان المانحة والمتلقية للنظر في التخطيط للمشاريع وصياغتها وتنفيذها؛

٣- يطلب كذلك الى لجنة المخدرات أن تحدد، بالتعاون الوثيق مع المدير التنفيذي والبلدان المانحة والمتلقية، المجالات المواضيعية والمناطق الجغرافية التي تستوجب اهتماما خاصا من البرنامج ضمانا لتنفيذ الولايات التي حددتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين، المكرسة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية معا، تنفيذا يقوم على نهج متكامل ومتوازن؛

٤- يطلب الى المدير التنفيذي تقديم جميع التقارير والمعلومات الخلفية الى الدول الأعضاء في لجنة المخدرات في وقت مبكر بما فيه الكفاية لتمكينها من التهيؤ لكي تشارك مشاركة نشيطة في مداورات اللجنة وتساهم فيها مساهمة قيّمة؛

٥- يوصي لجنة المخدرات باستخدام موارد المكتب الموسع للسير قدما في عملها التنظيمي لكي تتمكن من تخصيص مزيد من الوقت لاجراء مناقشة جوهرية لكل من الجزء المتعلق بوضع المعايير والجزء العملي من برنامج عملها في الاجتماعات التي تعقد فيما بين الدورات؛

- ٦- يطلب الى المدير التنفيذي أن يواصل استكشاف وسائل مبتكرة لزيادة الموارد المالية المتاحة لبرامج مراقبة العقاقير، بما في ذلك توسيع قاعدة المانحين؛
- ٧- يطلب أيضا الى البلدان المانحة زيادة تبرعاتها لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، وبخاصة للصندوق العام الغرض، بما يكفل المرونة والعقلانية في استخدام أموال البرنامج؛
- ٨- يطلب كذلك الى المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات أن يرفع الى لجنة المخدرات في دورتها الخامسة والأربعين تقريرا أوليا عن تنفيذ هذا القرار.

—